3 - يحرم في السفر المحرم كمن سافر لقطع طريق أو سرقة مال . وأما من عصى في أثناء سفره كشرب خمر أو زنا فيتم صلاته وجوبا وإن قصرها فليس عليه إعادة .

شروط صحة القصر :